دعوى استرداد ما دفع بغير حق

أنه في يوم بناء على طلب السيد /                            والمقيم بـ                               ومحله المختار مكتب الأستاذ /       المحامي. –  . أنا محضر محكمة                    قد انتقلت في التاريخ المذكور أعلاه إلى محل إقامة كل من: - 1- السيد /                       المقيم بـ مخاطباً مع / وأعلنتـه بالآتي بموجب عقد مؤرخ في ...... اشترى الطالب من المعلن إليه ما هو عبارة عن ........ لقاء ثمن قدره ........ جنيها تم الوفاء به بأكمله وفقا للمخالصات التي تضمنتها حافظة المستندات. وإذ خالف المعلن اليه بنود العقد المتعلقة بـ ........ فقد أقام الطالب الدعوى رقم ........ لسنة ........ مدني كلى ........ بطلب فسخ العقد فقضى له بذلك بجلسة ........ وأصبح الحكم نهائيا. ولما كان المقرر قانونا أن حق المشترى في استرداد الثمن من البائع في حالة فسخ البيع يقوم على أساس استرداد ما دفع بغير حق، وقد أكدت المادة 182 من القانون المدني هذا المعنى بنصها على أنه يصح استرداد غير المستحق إذا كان الوفاء قد تم تنفيذا لالتزام زال سببه بعد أن تحقق وهو ما ينطبق على حالة ما إذا نفذ أحد المتعاقدين التزامه في عقد فسخ بعد ذلك. وتنص الفقرة الثانية من المادة 185 من القانون المدني على أنه إذا كان من تسلم غير المستحق سيء النية فانه يلتزم برد الفوائد من يوم الوفاء وكان الثابت من الحكم سالف البيان أن المعلن اليه هو الذي تسبب في فسخ العقد لإخلاله بالتزاماته الواردة به ومن ثم يكون سيء النية ويلتزم برد الثمن وفوائده من تاريخ القبض في ......... حتى تمام السداد. بناء عليه أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت في تاريخه الى محل اقامة المعلن اليه وأعلنته بصورة من هذا وكلفته بالحضور أمام محكمة ........ الدائرة ........ بمقرها الكائن بشارع ........ وذلك بجلستها المنعقدة علنا في يوم ........ الموافق.. -..-.... الساعة ........ لسماع الحكم بإلزامه بأن يرد للطالب مبلغ ........ جنيها والفوائد القانونية بواقع ........ % من يوم الدفع في..-.. -.... وحتى السداد مع المصاريف ومقابل أتعاب المحاماة وشمول الحكم بالنفاذ المعجل بلا كفالة، مع حفظ كافة الحقوق الأخرى للطالب.  ولأجل العلم.